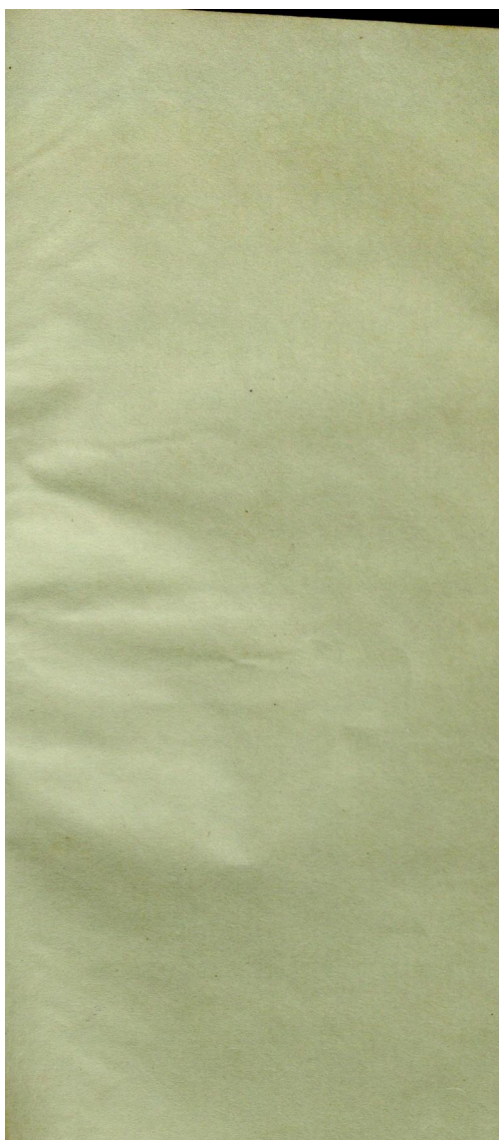






بسم الله الرحمن الرحيم

يا من علم العاظم بالاحسان والانعام فكنت عن صفته كماله السعة العقول
الانهاض صفاة لا يوصف في الكلام والحن اسر الله تعالى في الفؤاد
في تحقيق المقام من علمك الاعلام ههنا للصلوة كما هي على سيد بدار الامام
الذي هو نور الاسلام وبعيد عن الضعف عباد الله القوي محمد بن عبد الله
الذي هو نور الحق في الحقيقة على بحث الاموال العامة من شرح الموقوت افضل
المستحقين والحق المستحقين كما ان الله المستحق لما كانت خدعة في استحقاقها
فانما هي عارضة الموقوت في كمالها من وجهها احسن ابناء الزمان ومديرة
في درج اشارتها لاهل الغوالي التي لم تسبق بها اذن من اذان الاذان
فكان بها شعيرة كثيرة من اللان لا يشان كشف وجود المعاني عن سائر
عبادتها لتأمل على منة التبرير والبرهان بدور لا يدان اذ ان اذ ان
حتى يكونوا من العلماء النجاس فليست في المقصود الا ان وعلى التكلان وجوب
ونعم الوكيل ونعم المولي ونعم النصير انت تعلم ان المتبادر وهو ان المتبادر
من ان الاموال العامة ما يكون محلا لاجال الجواب والجرم والعرض ولا يكون مما

محقق

7072/4.40

19.3.71

INDIAN INSTITUTE OF ISLAMIC STUDIES
NEW DELHI

يصديق عليه من هذه الناحية ويجعل هو عليه الكم المطلق وكذا الغرض لا كيف
 والاعمال والاشياء من الصفات السبعة مما يصديق عليها الغرض ويجعل عليها
 فلا يرد الغرض بها فبقية الجواب عبارة اخرى بان يقال المتبادر من قوله
 ما لا يتحقق قسم الاختصاص بالمتهم هو الوجود والامتياز كونه حاله ان موضوعه
 فيكون الا هو العامة لا يكون موجوده والاول المذكورة في الغرض لا كيف
 لانها من اقسام الغرض الذي هو قسم الوجود فيكون موجوده فانهم قد بدروا
 انها من اقسام الغرض الذي هو قسم الوجود وموضوعات هي عليها الوجوب
 للوجود والغرض لا يتحقق ان انما يقال ان يقول ما هو المتبادر من الجواب كونه
 عليها وذلك لا يتحقق لاجتماع كونها محلات مع عدم كونها موضوعات حتى يرفع
 الغرض فيمكن ان يتكلم فيقال له لو كان له كونه بالامر الاعتباري لا بد من
 الغرض المذكور لا يتحقق ان اللفظ لا يدل عليه فبقية قوله في الاشياء وما وقع في
 تعلقات الشيخ وقوله ما يروى من ان التوجيه المذكور في رفع الغرض في الغرض ان لا
 يكون الوجود من الامور العامة فان قيل الاعراض عليها قال الشيخ على الوجود
 فتبصره وما استبرهن الكثرة الحاصل ان لا يكون له الكثرة والكم المتفصل
 على انه لا يقع الجزر الصوري عنه متحدا ان كان محال ان يروى ان التوجيه المذكور

في تعلقاته فيكون ما كان له كونه بالامر الاعتباري لا بد من
 من الوجوه المذكورة في رفع الغرض المذكور

فيه صحيح فان قيل ينبغي ان لا يكون الامور العامة مقبولة في سبيل الاعراض فيكون شرط مقبول
 اكثر من الذي في نفس الكمال المنفصل على تقدير تقييد الجزاء الصوري على تقدير
 فيه في على عدم صحة التام وهو في سبيل التحقيق الذي يستحقه ويفصله في نفس الحقيقة
 في بحث الوحدة والكثرة من التباين بينهما بالخصر والموضوع في تقديره **وبهذا**
 باطلت وان قلت من ان المتبادر ان الامور العامة احوال ومجالات على الاقسام **الطبيعية**
 الموضوعات يحل عليها الوجوب والوجود والعرض انقضت بالامور الكونية فانها
 من قبيل الاعراض فان قيل من يقول بالصفات اسبعة لازمة لا يتوالت اوجوبها
 على ما ينبغي في كلام الخنكي كيف يندفع النقص بها قلنا معناها ان الصفات **الطبيعية**
 السبعة بذات الوجوب لا يتوالت اوجوبها لان الصفات اسبعة مطلقة لا يقال اوجوبها
 والاضاف لهما هو بهذا **المخصص** فتأمل **وبما** يجاب عنه هذا الجواب ذكره
 الاستاذ في حق الدواني في التسمية القديمة لئلا يخرج التسمية فالتسمية **الاصغر** هذا الجواب
 لكن في عدم تعلق العرض العلم بالتقدير بالبحث عن الصفات على وجه التوهم لظن ان
 تحقيق الحق في قوله بتحقيقه نوع صلاحية له فوجه تقديره في التسمية **وقد** يجاب عنه
 اعلم ان تقديره لا يعارض بوجه لا مجال له في الجواب فيه وهو ان لا يريد بالامور العامة
 المتشابهة بين جميع الاعراض او اعداد التسمية او الاثنين بل في مجموع الكثرة فانها لا توجد